رابط المادة على منصة باحث

فتاوى العقود والمعاملات المالية

هل يلزم تغير العملة بسعر السوق الرسمى/الخميس)8-2-4202م(

صلاح الصاوي

انا كنت بغير دولار من حد قريبي بسعر السوق الفعلية. وبعدين عرفت انه مش حلال المفروض ارد فرخة فلوس بالجنيه ولا بالدولار اقول لها يا بنيتي يلزمه في الصرف عند اختلاف العملة التقابض فقط - 00:00:00

اما الاسعار متروكة لزروف. التجارة والتاجر والسلع مع مراعاة ما تقضي به الاداب الشرعية من الرفق والقناعة والسماحة والتيسير السعر الرسمي في اغلب الاحوال لا يمثل القيمة العادلة الحقيقية وقد ينطوي على كثير من المظالم - 00:00:19

وارجو الا حرج عليك فيما فعلت. الفجوة كبيرة جدا جدا بين السعر الرسمي وبين السعر الفئة دي وانت لو زهبت لتطلبي ربما دولار واحد من من بالسعر الرسمي لانتهي ما نبذله لك - 00:00:43

ولو وقفت على عنها ابوابهم قرونا متطاولة ازا الاصل الذي تقرره النصوص والقواعد الشرعية. ترك الناس احرارا في بيعهم وشرائهم وتصرفهم في ممتلكاتهم واموالهم في اطار احكام الشريعة وضوابطه وليس هناك تحديد لنسبة معينة للربح - 00:01:01

يتقيد بها التجار في معاملاتهم بل هذا كما قلنا متروك لظروف التجارة عامة والتاجر والسلع مع مراعاة ما تقضي به الاداب الشرعية من الرفق والقناعة والتيسير - 00:01:24